

حكم الصلاة بعد الصبح والعصر

الدرس
12

أهداف الدرس

- 1- أن أتعرف حكم الصلاة بعد الصبح والعصر.
- 2- أن أميز بين الأوقات التي تحرم فيها الصلاة والأوقات التي تكره فيها.
- 3- أن أحافظ على أداء الصلاة فرضاً ونفلاً في الأوقات المشروعة لها.

نهيي

تعد الصلاة فرضاً كانت أو نفلاً من أجل الأعمال التي يتقرب بها العبد إلى مولاه؛ لذا وجب الحفاظ عليها في الأوقات المحددة لها؛ مصداقاً لقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا﴾ [سورة النساء الآية: 102]. وقد بينت السنة المطهرة الأوقات التي تحرم فيها الصلاة، والأوقات التي تكره فيها. فما هي الأوقات التي تحرم فيها الصلاة؟ وما هي الأوقات التي تكره فيها؟

الأحاديث

— مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارْقَهَا، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا، فَإِذَا زَالَتْ فَارْقَهَا، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا، فَإِذَا غَرَبَتْ

فَارَقَهَا». وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ. [الموطأ رقم: 587].

— مَالِك، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ» [الموطأ رقم: 591].

ترجمة الراوي

— **عبد الله الصنابحي رضي الله عنه:** ويقال أبو عبد الله، مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعبادة بن الصامت، قال يحيى بن معين: عبد الله الصنابحي يروي عنه المدنيون يشبه أن تكون له صحبة، ولم يذكر المؤرخون تاريخ وفاته على وجه التحديد، لكن ذكر أصحاب التراجم أنه عاش في حقبة كبار التابعين، وقد ذكر ابن معين أنه: بقي إلى زمن عبد الملك بن مروان، وكان يجلس معه على السرير.

الفهم

الشرح:

قَرْنُ الشَّيْطَانِ: قوته.

استخلاص المضامين:

1- أبين الأوقات التي تحرم فيها الصلاة والتي تكره.

2- أحدد الصلوات التي لا تشملها الكراهة بعد الصبح والعصر.

التحليل

تشتمل أحاديث الدرس على الأوقات التي ينهى عن الصلاة فيها، وتتنوع إلى أوقات كراهة وأوقات تحريم، وبيان ذلك في الآتي:

أولاً: الأوقات التي تحرم الصلاة فيها

1 - الأوقات التي تحرم فيها صلاة النافلة

تحرم كل صلاة غير الصلوات المفروضة وقت شروق الشمس ووقت غروبها؛ لما جاء في حديث الصنابحي: «وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ» يقصد وقت طلوعها واستوائها وغروبها؛ فمتى ظهر حاجب الشمس أي طرفها الأعلى من قرصها وجب تأخير الصلاة حتى تصير بارزة ظاهرة؛ لما روى الإمام مالك عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ، حَتَّى تَبْرُزَ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَأَخِّرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ» [الموطأ رقم: 588]. زاد البخاري من رواية عبدة عن هشام: «فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ».

وفي هذه الزيادة وما جاء في حديث الصنابحي إشارة إلى أن علة النهي عن الصلاة في الوقتين هي كونها تطلع وتغرب ومعها قرن الشيطان.

2 - حكم صلاة الفريضة في هذه الأوقات

الصلاة المنهي عنها في أحاديث الدرس هي صلاة التطوع، أما صلاة الفريضة، فتصلى في كل وقت، حتى عند الشروق والغروب؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصُّبْحِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ» [أخرجه البخاري].

هذا في من كان له عذر التأخير، أما من لا عذر له فلا يجوز له ذلك؛ لما روى مالك في الموطأ عن العلاء بن عبد الرحمن قال: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بَعْدَ الظُّهْرِ،

فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، أَوْ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعًا، لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا» [الموطأ رقم: 589].

ثانيا: الأوقات التي تكره فيها صلاة النافلة

1 - بعد طلوع الفجر إلى شروق الشمس

تكره صلاة النافلة بعد طلوع الفجر إلى ما بعد شروق الشمس بقليل، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاتَيْنِ: بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ» [أخرجه البخاري].

وتستثنى من الكراهة في هذا الوقت مجموعة من النوافل، منها:

أ- ركعتا الفجر، فهما سنة رغبة ووقتتهما بعد طلوع الفجر.

ب- الورد المعتاد من الليل، من نسي ورده الذي اعتاده من صلاة الليل، أو نام عنه، فإنه يجوز له فعله ولو بعد طلوع الفجر، وذلك قبل أن يصلي الصبح إلا أن يخاف بفعله فوات صلاة الصبح مع الجماعة، فلا يصليه حينئذ؛ لأن إدراك الصبح مع الجماعة أولى.

ج- الشفع والوتر، يجوز أن يصليا بعد طلوع الفجر، إلا أن يخاف المصلي فوات وقت صلاة الصبح بطلوع الشمس، فإنه ينبغي له أن يبادر إلى صلاة الصبح، ويتركهما.

2 - بعد العصر إلى غروب الشمس

تكره صلاة النافلة بعد صلاة العصر إلى المغرب؛ لقول أبي هريرة رضي الله عنه في حديث الدرس: «نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ، وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ».

وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يشددون على من رأوه يصلي بعد العصر، روى مالك عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد: «أنه رأى عمر بن الخطاب يضرب المُنكدر في الصلاة بعد العصر» [الموطأ رقم: 593].

التقويم

- 1- ماهي الأوقات التي تحرم فيها الصلاة؟
- 2- أذكر الصلوات التي يجوز فعلها بعد الصبح.

الاستثمار

حدثنا أبو عمار وعلي بن خشرم، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم: أن النبي ﷺ قال: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ وَصَلَّى آيَةً سَاعَةً شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

[سنن الترمذي كتاب الصوم باب الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن طاف]

— أستخرج من الحديث حكم صلاة ركعتي الطواف بعد الصبح والعصر.

الإعداد القبلي

أحفظ أحاديث الدرس المقبل وأجيب عن الآتي:

- 1- أشرح: أشعرنها إياه - سحولية - نعي النجاشي.
- 2- أستخرج من أحاديث الدرس القادم كيفية غسل الميت وكفنه والصلاة عليه.